

يسر مجلة المقالات الدولية أن تضع بين أيدي القراء والباحثين العدد العاشر، في سياق رسالتها العلمية الرامية إلى دعم البحث الأكاديمي الرصين، وترسيخ ثقافة النشر العلمي الموثوق. ونغتتم هذه المناسبة للتذكير بفهرسة المجلة ضمن معامل التأثير العربي (AIF)، بما يمثله ذلك من اعتراف علمي رسمي، وكونه أحد المعايير المعتمدة في تصنيف الجامعات العربية ضمن أول تصنيف عربي للجامعات. كما نعتز باستمرار إدراج المجلة ضمن International Scientific Indexing (ISI) في خطوة نوعية تجسد ثقة الأوساط العلمية في جودة ما تنشره المجلة، وتسهم في توسيع دائرة انتشار البحوث المنشورة بها وتعزيز أثرها العلمي. وإذ نقدم هذا العدد بما يضمه من بحوث ودراسات متنوعة، فإننا نؤكد التزامنا الثابت بالتحكيم العلمي الدقيق، والأخلاقيات البحثية الراسخة، ومعايير الجودة والشفافية، بما يخدم قيم التميز والمعرفة، ويدعم الباحثين في إنتاج علمي رفيع يسهم في تطوير الفكر ومواكبة قضايا الواقع.

والله ولي التوفيق

رئيس التحرير



INTERNATIONAL
STANDARD
SERIAL
NUMBER

e-ISSN : 3085 - 5039

OPEN ACCESS

ORCID



مجلة شهرية، محكمة متعددة التخصصات
تعنى بنشر الدراسات والأبحاث في مجالات العلوم
القانونية، الإنسانية، الاجتماعية، والاقتصادية

المدير المسؤول ورئيس التحرير: انس المستقل



مجلة المقالات الدولية

INTERNATIONAL ARTICLES JOURNAL

العدد العاشر Eighth Issue

مارس 2026 March

الرقم المعياري الدولي : 3085 - 5039 e-ISSN

رقم الصحافة : 1/2025 Press number

10

مجلة علمية، شهرية، محكمة متعددة التخصصات، تعنى بنشر الدراسات والأبحاث في مجالات العلوم الإنسانية، الاجتماعية، والاقتصادية.

الرقم المعياري الدولي: ISSN : 3085 - 5039 رقم الصحافة : 1 / 2025 Press number: العدد 10، مارس 2026

اللجان العلمية

أنس المستقل

المدير المسؤول ورئيس التحرير

لجنة التقرير والتحكيم

د. طه لحيدياني

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سويسري
محمد الخامس بالرباط

د. عبد الحق بلققيه

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي
محمد بن عبد الله بفاس

د. بدر بوخلوف

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة مولاي
إسماعيل بمكناس المدير التنفيذي للمركز الوطني للدراسات القانونية
والحقوقية

د. حكيمة مؤذن

أستاذة جامعية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة
الحسن الثاني بالدار البيضاء مديرة مجلة إصدارات

د. احمد هيساوي

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة
الحسن الثاني بالدار البيضاء

د. إبراهيم رضا

أستاذ جامعي كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة القاضي
عياض بمرآكش

د. زكرياء أقنوش

أستاذ جامعي كلية العلوم بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية
د. أحمد أعراب

أستاذ جامعي كلية العلوم بالكلية المتعددة التخصصات بالناضور

د. إبراهيم أيت وركان

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة شعيب
الدكالي بالجديدة

د. محمد ملاح

أستاذ جامعي كلية العلوم بالكلية المتعددة التخصصات بالناضور
د. عبد الحي الغربية

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة
الحسن الثاني بالدار البيضاء

الهيئة الإستشارية

د. يونس ودالحو

نائب العميد المكلف بالبحث العلمي والتعاون الجامعي كلية العلوم القانونية
والسياسية جامعة ابن طفيل بالقنيطرة

د. الهختر الطبطبي

نائب العميد المكلف بالشؤون البيداغوجية كلية العلوم القانونية والاقتصادية
والاجتماعية بعين السبع جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

د. رشيد الهدور

أستاذ جامعي جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء عضو المجلس الدستوري
سابقا مدير مجلة دفاتر برلمانية

د. سعيد ذهري

أستاذ جامعي جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء مدير مختبر القانون العام
وحقوق الإنسان

د. كمال هشوشي

أستاذ جامعي جامعة محمد الخامس بالرباط المنسق البيداغوجي لماستر
الدراسات السياسية والمؤسسية المعمقة

د. مهدي العيساوي

مستشار رئيس مجلس النواب العراقي لشؤون الصياغة التشريعية أستاذ
القانون العام الدولي في الجامعة العراقية

د. الهدي هشيد

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة
الحسن الثاني بالدار البيضاء

Riccardo Pelizzo

نائب العميد المكلف بالشؤون الأكاديمية بجامعة نزار باييف بكازاخستان
د. وفاء الفيلالي

أستاذة جامعية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سويسري
جامعة محمد الخامس بالرباط

د. صليحة بوعكاكة

أستاذة جامعية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي
محمد بن عبد الله بفاس

محتويات العدد

3-24	النخب السياسية الحزبية بالمغرب وتحديات بناء الدولة الديمقراطية أميمة حيبي
25-48	La transition vers la ville durable au Maroc : Enjeux et perspectives pour la région Fès-Meknès Bourakadi Omayma - Abbadi Idriss - Labiad Samira
49-66	نزع السلاح النووي كأولويات في النظام العالمي الجديد: "البرنامج النووي الإيراني نموذجاً" عبدالكريم جعفري
67-83	التحالفات الدبلوماسية الاقتصادية الجماعية للسياسة الخارجية القطرية احمد غصاب مبارك الفهيد الهاجري
84-100	التفسير الموضوعي وفلسفة منهاج مادة التربية الإسلامية: مقارنة تأصيلية تحليلية المصطفى الشويخي و محمد امشيش
101-141	استشراف مستقبل الأثبات في المعاملات التجارية باستخدام الدفاتر التجارية الإلكترونية عادل جمال محمد أحمد
142-161	Le rôle stratégique des collectivités territoriales dans l'essor de l'économie bleue durable au Maroc Ghita BADROUN -Oussama BENCHANAA
162-178	الخصائص السيكمومترية لأدوات قياس المرونة النفسية وفق نموذج (ACT) لدى المهنيين العاملين مع الأشخاص ذوي اضطراب طيف التوحد في السياق المغربي أحمد ممامح - خديجة وادي

نزع السلاح النووي كأولويات في النظام العالمي الجديد: "البرنامج النووي الإيراني نموذجا"

Nuclear Disarmament as a Priority in the New World Order: "Iran's Nuclear Program as a Case Study "

Abdelkarim Jaafari

PhD researcher, Public Law Laboratory,
Mohammed V University, Rabat.

عبدالكريم جعفري

باحث في سلك الدكتوراه مختبر القانون العام، جامعة
محمد الخامس، الرباط.

Abstract :

المستخلص:

The Policy of nuclear weapon ownership is based on the general deterrence policy, which aims to discourage the enemy from taking military action by making them aware that the costs and risks outweigh the expected benefits. Nuclear weapons have become a core threat to international security, as countries possessing them seek to achieve greater nuclear superiority in terms of quantity and quality.

The most significant developments that have led to the increased importance of nuclear proliferation in the post-Cold War era are related to the spread of uncontrollable nuclear capabilities and the expansion of the black market for nuclear materials and equipment worldwide.

Possessing nuclear weapons can tempt their use, especially if they fall into the hands of terrorists. Nuclear weapons may be used by terrorist groups for profit or extortion, or they may fall into the hands of those who do not know how to use them, thus threatening global security and creating panic and confusion in the international community.

Instead of being a factor in achieving security, stability, and reducing traditional arms races, nuclear weapons have become a threat. Therefore, it is essential to seriously re-examine this issue within the framework of the United Nations or other international formats to contain and eliminate nuclear weapons before they destroy humanity.

تبنى سياسة امتلاك السلاح النووي في اطار سياسة الردع بصورة عامة، التي تقوم على عدم تشجيع العدو على اتخاذ عمل عسكري، وذلك بأن يعرف مسبقا أن حجم التكاليف والمغامرة، يتجاوز ما يتوقعه من أرباح، كما شكل السلاح النووي جوهر الخطر الذي يهدد الأمن الدولي، من خلال سعى كل من الدول التي تمتلكه، لتحقيق المزيد من التفوق والقدرة النووية كما ونوعا، لكن اهم التطورات التي ادت الى تصاعد اهمية مشكلة الانتشار النووي، في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، قد ارتبطت بانتشار قدرات نووية غير قابلة للسيطرة، عليها وانتشرت القدرة على انتاج الاسلحة النووية، واتساع عملية السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية في العالم.

وان امتلاك السلاح يغري باستخدامه لاسيما اذا وقع في أيدي الارهابيين، وقد يتم استخدام السلاح النووي من قبل الجماعات الارهابية، من اجل الربح والابتزاز، أو أن يقع في أيادي قد لا تحسن استخدامه، وبالتالي يصبح يهدد الامن العالمي وبيع الذعر، والارتباك في المجتمع الدولي، بدلا من أن يكون عاملا مساعدا على تحقيق هذا الامن، وخلق الاستقرار والحد من سباق التسلح التقليدي، لذا من الضروري جدا اليوم اعادة دراسة هذا الموضوع بجدية كبيرة في اطار الامم المتحدة، أو أي صيغة دولية أخرى لمحاصرة الاسلحة النووية وإتلافها قبل أن تنهي البشرية.

Keywords :

Nuclear Weapons; New World Order Priorities;
Iranian Nuclear Programme.

الكلمات المفتاحية:

السلاح النووي؛ أولويات النظام العالمي الجديد؛ البرنامج النووي الإيراني.

مقدمة:

لا تزال ملامح العصر النووي الثاني تتشكل، ولكن السنوات القليلة المقبلة ستكون حافلة بالمخاطر بشكل خاص، والخطوط الحمراء يعاد تحديدها، وقد استغرق ذلك 10 سنوات على الأقل في العصر النووي، وهذه المرة لن تكون مختلفة عن السابق في الشرق الأوسط وجنوب آسيا وشرقها، وقد غير هذا بالفعل الأوضاع العسكرية على امتداد الشرق الأوسط وشرق أوروبا.

وفي شرق آسيا، مضت كوريا الشمالية في الطريق النووي، وهي مصممة على أن تضيف نوعية جديدة تماما من قنابل اليورانيوم إلى ترسانتها النووية، وقامت باختبار موجات إطلاق سريعة بمقدورها شن هجمات على كوريا الجنوبية واليابان، قبل تعرضها لأي هجوم مضاد.

فالعلاقة بين الأعلى والأسفل كالعلاقة بين الريح والنبات فإذا هبت الريح بقوة فعلى النبات أن ينحني؛ إن هذا القول يلخص لنا واقع عالمنا بشكل واسع من الدقة، فهو عالم قوة أي اذا كنت تمتلك القوة المناسبة فان الجميع سينحني احتراماً لأوامرك، كما تنحني النباتات العاتية للريح، وهذا ما اعتمدته أمريكا بعد امتلاكها للسلاح النووي فكان بمثابة الريح، التي تهب لفرض احترامها على العالم، لذا وجدت دول العالم أن هذا هو الحل الذي لا مفر منه، فالقوة لا تواجه ولا تقابل بغير القوة، لذلك اندفع الجميع للحصول على السلاح الفتاك المدمر، وباعتبار السلاح هو مفتاح القوة فلا سياسة للضعيف في عالم الأقوياء.

وتبني سياسة امتلاك السلاح النووي في اطار سياسة الردع بصورة عامة، التي تقوم على عدم تشجيع العدو على اتخاذ عمل عسكري، وذلك بأن يعرف مسبقاً أن حجم التكاليف والمغامرة، يتجاوز ما يتوقعه من أرباح.

وقد وسع هذا المفهوم في المجال السياسي ليعني: عدم تشجيع طرف ثان على أن يفعل شيئاً ما، بالتهديد الضمني أو المكشوف باستخدام عقوبة ما، إذا أنجز العمل الممنوع والردع بهذا المفهوم هو مهمة شبه هجومية، ذلك أن الوظيفة الدفاعية هي وسيلة سلبية فقط، في حين أن الردع هو تهديد باتخاذ إجراءات هجومية انتقامية، تشمل منع الخصم من القيام بعمل ما، وحتى في الرد على أعمال الاستفزاز، وتقوم استراتيجية الردع النووي قبل كل شيء على المناورة بالتهديد باستخدام السلاح النووي. ويمكن تعريف السلاح النووي بأنه " كل سلاح يستخدم أي وقود نووي أو نظائر مشعة، أو يحتوي عليها، أو وضع تصميمه ليحتوي عليها، أو يستخدم وقوداً نووياً أو نظائر مشعة، الذي بتفجيره يسبب تدمير شاملاً، أو إصابات شاملة أو تسمماً شاملاً.¹

¹ رياض مصطفى مجاهد، الخيار النووي في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية ومركز دراسات المستقبل، ندوة، بيروت 2001، ص 295.

وقد عرفت المادة الخامسة من معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية هذه الأسلحة بأنها تعني: "أي جهاز تنطلق بواسطته طاقة نووية دون سيطرة عليها، ويكون له من الخصائص ما يجعله صالحاً للاستخدام في الأغراض العسكرية"².

إن انتشار هذا السلاح سوف يحدث قدرات نووية غير قابلة للسيطرة عليها، وإخلال على مستوى التوازنات الدولية؛ وكذلك هناك احتمالية سقوطه في أيدي جماعات الإرهابية، الشيء الذي أصبح يحدث الذعر في المجتمع الدولي، ويهدد السلم و الأمن الدوليين، واستدعى التحرك على المستوى الدولي من أجل منع الانتشار هذا السلاح المدمر للبشرية.

مما يدفع الى طرح الاشكالية التالية: إلا أي حد استطاعت الاطراف المعنية بالسلاح النووية الحد من انتشاره رغم وجود مصالحي متباينة؟

هذه الاشكالية سوف نحاول الاجابة عليها من خلال المنهج التاريخي من خلال استعراض مختلف المراحل التي مر منها البرنامج النووي الإيراني، وكذلك من خلال المنهج الاستنباطي حيث سوف ننطلق من خلال هذا مقال من الاطار العام لمنع انتشار السلاح النووي مرور الى التطرق الى هذا النموذج، وكيف ثم التعاطي معهم، باعتماد مقارنة وصفية تحليلية، من خلال التصميم التالي:

- المبحث الأول: الاطار العام للسلاح النووي في السياسة الدولية.
- المطلب الأول: أولوية السلاح النووي في السياسة الدولية.
- الفقرة الأولى: اعادة ترتيب الاولويات في النظام العالمي الجديد.
- الفقرة الثانية: اولوية السلاح النووي على اعتبار أنه من القضايا أساسية في السياسة الدولية.
- المطلب الثاني: الجهود الاقرار مبدأ حظر انتشار السلاح النووي.
- الفقرة الأولى: الفقرة الأولى مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية.
- الفقرة الثانية: المبادرات الهادفة للحد من انتشار السلاح النووي.
- المبحث الثاني: الملف الإيراني نموذجاً.
- المطلب الأول: نشأة وتطور الملف النووي الإيراني.
- الفقرة الأولى: مراحل التاريخية لنشأة الملف النووي الإيراني.
- الفقرة الثانية: المراحل الأولى للمفاوضات الدولية حول البرنامج النووي الإيراني.
- المطلب الثاني: اتفاق جنيف النووي بين ايران والدول (1+5).
- الفقرة الأولى: الية تحقق الوكالة الدولية للطاقة النووية من سلمية البرنامج النووي الإيراني.
- الفقرة الثانية: العقوبات الدولية على البرنامج النووي الإيراني

² معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ، النص باللغة العربية ، المجلد 634 المادة الخامسة.

المبحث الأول :

الاطار العام للسلاح النووي في السياسة الدولية.

سوف نتطرق الى أولوية السلاح النووي في السياسة الدولية (المطلب الأول)، ثم الى الجهود الدولية الإقرار مبدأ حظر انتشار السلاح النووي (المطلب الثاني).

المطلب الأول : أولوية السلاح النووي في السياسة الدولية.

سنتحدث خلال هذا المطلب الى اعادة ترتيب الاولويات في اطار النظام العالمي الجديد (الفقرة الاولى)، ثم الى اولوية السلاح النووي على اعتبار أنه من القضايا الأساسية في السياسة الدولية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى : اعادة ترتيب الاولويات في النظام العالمي الجديد.

شهد النظام الدولي مجموعة من التحولات التي أدت الى اعادة ترتيب هذه الاولويات في النظام العالمي الجديد؛ كتفكك "منظومة" الدول الاشتراكية ثم الاتحاد السوفياتي نفسه، واختفاء الصراع بين الشرق والغرب، بالمعنى الذي عرفه النظام الدولي في مرحلة الحرب الباردة، التداعيات المترتبة على التقدم العلمي والتكنولوجي منذ الثورة الصناعية وحتى الآن، معالم مجتمع كوني أصبحت له سماته ومشاكله الخاصة والتي يستحيل معالجتها إلا على أساس كوني³.

فقد برزت المشكلات المترتبة على أسلحة الدمار الشامل، واختلال الأنساق البيئية، والإرهاب، والهجرة، والإيدز، والمخدرات، والأوبئة، وغيرها باعتبارها مشكلات كونية يستحيل على أي دولة أن تتحصن منفردة ضد كل ما قد يترتب عليها من أخطار.

ومما لاشك فيه أن هيكل موازين القوى في النظام العالمي "الجديد"، بعد سقوط المعسكر الاشتراكي وانهيار الاتحاد السوفيتي، وسوف يفرز جدول أعمال جديد يعاد فيه ترتيب الأولويات النظام العالمي⁴.

الفقرة الثانية : اولوية السلاح النووي على اعتبار أنه من القضايا أساسية في السياسة الدولية.

تصدرت قضايا نزع السلاح النووي قائمة اهتمامات الدولية، وقد ارتبط سباق التسلح، وخاصة في ما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل بالحرب الباردة. وكان لدخول العلاقات بين الولايات المتحدة والاتحاد

³ أبوخزام، ابراهيم، الحروب وتوازن القوى: دراسة شاملة لنظرية توازن القوى وعلاقتها الجدلية بالحرب والسلام، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1999. ص 18.

⁴ حسن نافعة، الامم المتحدة في نصف قرن دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945، عالم معرفة 1995 ص 371-372.

السوفيتي مرحلة جديدة وخاصة بعد وصول جورباتشوف سنة 1985، والذي تمثلت أول أهدافه في كسر حدة سباق التسلح الجديد، أو إنهائه إن أمكن، أطلقت له العنان منذ وصول ريغان الى سلطة سنة 1980.

وقد خلق التقارب السوفيتي-الأمريكي الجديد- مناخا للثقة المتبادلة والمتصاعدة دائما، أمكن في سياقه معالجة القضايا الخاصة بنزع السلاح أو الرقابة على التسلح بروح بناءة وعلى نحو غير مسبق.

وقد كانت خطوة التي قدم عليها جورباتشوف ذات الأهمية كبيرة بالاتخاذ قرارا من جانب واحد بوقف التجارب النووي وقفها كاملا، وقد شكل المناخ الجديد على تحقيق تقدم ملموس في المفاوضات الجارية بين القوتين العظميين حول مختلف جوانب قضايا نزع أو تخفيض التسلح، انعكس في توقيع الاتفاقات أو المعاهدات التالية :

1 - الاتفاق ثنائي بين الدولتين، في سنة 1987، لإنشاء مراكز لخفض المخاطر النووية.

2- اتفاق ثنائي بين الدولتين، في يونيو 1990، للتثبيت من تنفيذ بنود معاهدة حظر التجارب و الانفجارات النووية السلمية وتدمير الأسلحة الكيماوية .

3- معاهدة خفض الأسلحة الاستراتيجية " ستارت 1" في يوليو 1991، وقد حظيت هذه الاتفاقية الأخيرة بأهمية خاصة حيث أدت الى التزام الاتحاد السوفييتي، بتخفيض عدد الرؤوس النووية من 11 ألف رأس الى 6500 رأس فقط والتزام الولايات المتحدة بتخفيض عدد هذه الرؤوس من 10 ألف الى 8 آلاف، حتى سنة 2000⁵.

كما استمرت هذه الجهود حتى بعد سقوط الاتحاد السوفيتي حيث تم التوقيع، في يناير 1993، على اتفاقية ستارت الثانية والتي تعين وفقها لها إجراءات خفض إضافي على مخزون كل من الولايات المتحدة وروسيا لا يتجاوز، عام 2003 ثلاثة آلاف رأس نووي بالنسبة لروسيا وثلاثة آلاف وخمسمائة النسبة للولايات المتحدة.

كما نصت هذه الاتفاقية أيضا على التزام الطرفين بتقديم كل ما هو ضروري للعمل على النزع الكامل للسلاح النووي من دول الكومنولث، عن طريق التخلص من الأسلحة المتقدمة والأسلحة المنصوبة في كل من روسيا البيضاء وكازاخستان وأوكرانيا، ونصت الاتفاقية أيضا على ضرورة انضمام هذه الدول الثلاث الى اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية. غير أن سقوط المعسكر الاشتراكي أحدث خلافا في هيكل القوى في

⁵ حسن نافعة، نفس مرجع سابق، ص 374- 375 .

النظام الدولي، ترتب عليه أن اعتبرت الولايات المتحدة نفسها مسؤولة، مسؤولية منفردة، عن عملية احكام الرقابة على انتشار الأسلحة النووية.

وقد اولت موضوع احتمال تسرب المواد أو التكنولوجيا أو الخبراء أو حتى الأسلحة النووية نفسها من روسيا، ودول آسيا الوسطى الى دول أخرى "غير صديقة" اهتماما بالغا وحاولت الحيلولة، بكل الوسائل الممكنة، دون حدوث ذلك اعتمادا على وسائلها الخاصة ومواردها الذاتية وليس من خلال تطوير آليات العمل الجماعي والرقابة الدولية.

وقد هيا للتعامل بصورة أفضل مع موضوع نزع السلاح، وخاصة ما يتصل منه بأسلحة الدمار الشامل، من المناخ الذي ساد خلال فترة الحرب الباردة.

مما سعدا في تطويرين مهمين في مجال الاتفاقيات متعدد الأطراف ذات العلاقة موضوع نزع السلاح تمثلا:

اولا : التوقيع على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الكيماوية وتدمير تلك الاسلحة.

ثانيا : تزايد اعداد الدول الموقعة على اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية، فمنذ أن أصبحت هذه الاتفاقية معدة ومفتوحة للتوقيع من جانب الدول في عام 1968، حيث دخلت حيز التنفيذ عام 1970، انضم اليها، حتى 31 يناير 1995، 171 دولة⁶.

المطلب الثاني : الجهود الدولية لإقرار مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية.

سوف نتطرق خلال هذا المطلب الى مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية (الفقرة الأولى)، ثم مختلف المبادرات الهادفة للحد من انتشار السلاح النووي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية.

تعود أولى ممارسات تكوين مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية إلى الفيزيائي المجري الأصل " ليوزيلارد " "Léo Szilard"، الذي مثلما تمكن من إقناع الإدارة الأمريكية بتبني صناعة القنبلة النووية، تمكن أيضا من إقناعها في منع انتشار مزيد من النتائج العلمية لبحوث السلاح النووي، وهو ما أيقنت الدول بموجبه أي فرض السرية على البحوث الانشطار النووي، كما تمت صناعة القنبلة من طرف علماء الذرة، نبع مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية من لدنهم أيضا عبر اهتماماتهم السياسية من خلال؛ السرية، أهمية

⁶ نفس مرجع سابق، ص 378-379.

الثقة المتبادلة في العلاقات النووية، ليس هناك اختراع علمي لمواجهة القدرة التدميرية للسلاح النووي، وتتم مواجهة بواسطة الرقابة دولية فعالة أو نظام عالمي للضمانات ووجود جهاز دولي لذلك، لا يمكن احتفاظ بالسرية وسوف يختفي السلاح النووي في وقت ما، التنازل عن السلاح النووي، تأثير السلاح النووي وما يسببه من دمار ورعب وخوف على الساحة الدولية⁷.

الفقرة الثانية: المبادرات الدولية لمنع انتشار السلاح النووي.

وهذا ما حرك القادة السياسيين على الصعيد الدولي لمواجهة الخطر النووي المحدق بالعالم كله، ويذكر في هذا الصدد بأن أول خطوة هي "مشروع باروخ"، إذا قدم مندوب الولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة "برناد باروخ"، مشروعاً يدعو إلى استعمال الذرة في الأغراض السلمية، ويدعو أيضاً إلى إنشاء هيئة دولية الأغراض التنموية السلمية، ويدخل ضمن مسؤوليات هذه الهيئة حق امتلاك وتشغيل الرقابة على كل الموارد، والتسهيلات الفنية والتكنولوجية التي يعتمد عليها إنتاج الطاقة الذرية، دون أن تكون مناجم الذرة تحت رقابة هذه الهيئة.

ونظر لتفوق الولايات المتحدة الأمريكية في إنتاج هذا السلاح ما قبل 1949، رفض الاتحاد السوفياتي (سابقاً)، هذا المشروع وقام بتقديم مشروع بديل عنه،

عرضه مندوب الاتحاد السوفياتي (سابقاً)، لدى الأمم المتحدة "أنديغوميكو" في 19 غشت 1946.

وأهم ما تضمنه هذا المشروع:

- حظر انتشار استخدام الأسلحة الذرية.
- تدمير المخزون القائم من الأسلحة الذرية في غضون ثلاثة أشهر.

رفضت الدول الغربية المشروع السوفياتي لعدم إمكانية مراقبة، وعند عرض المشروع الغربي على الجمعية العامة للأمم المتحدة حظي بموافقة الأغلبية الأعضاء، وهو ما حدا بالاتحاد السوفياتي إلى إعلان أول تجربة ما فقد مشروع "باروخ" قيمته⁸.

لتتولى بعد ذلك الممارسات في بلور مبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية بإنشاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية في دجنبر 1956، وفي دجنبر 1957 تقدم مندوب بلوندا "راباكي" مشروع يعرف باسمه "مشروع راباكي"، يدعو فيه إلى إبعاد السلاح النووي عن منطقة وسط أوروبا الذي رفضته الدول الغربية بسبب دعمه من الاتحاد السوفياتي، ثم تبعه مشروع "خروتشوف" الهادف إلى النزاع العام والشامل للأسلحة النووية بان يتم

⁷ فوزي حماد (منع الانتشار النووي .. الجذور والمعاهدة) مجلة السياسة الدولية، العدد 120 أبريل 1995، ص 50.

⁸ علي صيغ، الصراع الدولي في نصف قرن (1945-1995)، دار المنهل اللبناني ط2 2006، ص 140.

خلال أربعة أعوام، وأجهض هذا المشروع بعد تأليف لجنة لنزع السلاح التي باشر أعمالها في مارس 1969، بعد إسقاط طائرة التجسس الأمريكية فوق الأراضي السوفياتية في نفس السنة، لتسارع الأحداث عبر القرارات والاتفاقيات بما يساهم في تكريس هذا المبدأ، عبر حظر التجارب النووية، أو إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، أو حتى منع الانتشار النووي.

إن مبدأ حظر الأسلحة النووية التي ينبني على مجموعة من الأسانيد والحجج، وهي محددات إنسانية وبيئية وأخلاقية.

لقد جاء في التوصية 1653 الصادرة عن الجمعية العامة بتاريخ 24 نونبر 1961، الموسومة بالإعلان بشأن استعمال الأسلحة النووية والنووية الحرارية، بأن "استعمال الأسلحة التدمير الشامل تسبب ألما إنسانية لا داعي لها، كان في الماضي، مخالفا لقوانين الإنسانية ومبادئ القانون لدولي، محظورا بموجب الإعلانات الدولية والاتفاقيات الملزمة، كإعلان "بيان بترسبورغ" الصادر عام 1868 وإعلان مؤتمر بروكسل الصادر عام 1874، واتفاقيتي مؤتمر لاهاي للسلام المعقودين عامي 1899 و 1907 وبرتوكول جنيف الصادر عام 1925، التي لا يزال معظم اطرافا فيها".

وهي أسانيد تندرج تحت إطار القانون الدولي الإنساني الذي يحتوي على العديد من المبادئ والقواعد التي تتفق مع السياق العام للمبدأ، كمبدأ حظر استخدام أسلحة تسبب ألما لا مبرر لها، ومبدأ وجوب التمييز بين الأهداف العسكرية والمدنية، وحظر استخدام أسلحة عشوائية الأثر وشروط "مارتينز".

إن نزع السلاح وحظر استخدام أنواع عديدة منه يعد ضرورة إنسانية؛ ويعني تحديد أو تقييد التسليح، وضع قيود على المستوى الوطني أو الدولي، على سياسات التسليح، سواء فيما يتعلق بمستوى الأسلحة وأنواعها أو أسلوب انتشارها، أو استخدامها ومن ثمة يكون تقييد التسليح أربعة أبعاد:

- البعد الجغرافي: بتقليل المساحة التي يجوز فيها نشر واستخدام أنواع معينة من الاسلحة.
- البعد المادي: بتقليل وسائل الحرب، بفرض قيود على كم ونوع الأسلحة المستخدمة.
- البعد العملي: بتحديد طرق استخدام هذه الأسلحة.
- البعد الغائي: بفرض قيود على اختيار الأهداف التي إليها الأسلحة، ولذلك نجد أن تقييد التسليح يقلل مخاطر نشوب الحرب ويقلل الخسائر والمعاناة في حالة نشوبها.

ومبدأ حظر انتشار الأسلحة النووية لم يكتمل بنيانه المتوخى بعد ولم يعرف الحسم والصرامة بعد، وذلك يعود للأسباب المتعلقة بخصائص المبادئ العامة لقانون الدولي مثلما ذكرنا أنفا من جهة، والمنطقة الرمادية التي يقع فيها محمولا عبر مختلف المعاهدات والاتفاقيات من جهة أخرى، الشيء الذي يدعونا الى الاطلاع على مجموعة من المعاهدات المنظمة للأسلحة النووية، مبرزين مختلف مواقف الدول وكل ما يتصل بالجانب النووي من رؤى قانونية.

المبحث الثاني :

الملف الايراني نموذجاً لأولويات السياسة الدولية

خلال هذا المطلب سوف يتم الحديث عن التطور التاريخي للبرنامج النووي الايراني (المطلب الاول)، ثم الاتفاق النووي الايراني مع دول الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا في (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التطور التاريخي للبرنامج النووي الإيراني.

سوف نتطرق الى مختلف مراحل التاريخية لنشأة الملف النووي الايراني (الفقرة الأولى)، ثم المراحل الأولى للمفاوضات الدولية حول البرنامج النووي الإيراني (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى : نشأة البرنامج النووي الايراني.

بداية البرنامج النووي الإيراني كانت في خمسينات القرن الماضي في فترة حكم الشاه، وذلك عندما قامت الولايات المتحدة والدول الأوروبية الغربية، بالمشاركة في البرنامج النووي الإيراني كجزء من برنامج "الذرة من أجل السلام"، شاه إيران قام بوضع حجر الأساس لبرنامج إيران النووي يوم 5 مارس 1957 م، وذلك في أعقاب الإعلان عن الاتفاق المقترح للتعاون في مجال البحوث ومجالات الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وتم تأسيس مركز طهران للبحوث النووية، والذي تم تجهيزه بمفاعل أبحاث نووية بقدرة 5 ميغاواط⁹.

وفي عام 1968 م ، قامت إيران بالتوقيع على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبالتالي أصبح البرنامج النووي الإيراني تحت التفيتش والتحقيق من قبل الوكالة النووية.

الخطط النووية الإيرانية في ذلك الوقت كانت ترمي إلى الوصول إلى 23 محطة نووية بحلول عام 2000 م بمساعدة شركات أمريكية وأوروبية¹⁰.

⁹ أحمد إبراهيم محمود، البرنامج النووي الإيراني: آفاق الأزمة؛ بين التسوية الصعبة ومخاطر التصعيد، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، شنتبر 2005)، ص 25-28.
¹⁰ علاء الدين السيد، البرنامج النووي الايراني بداته الولايات المتحدة وانتهي باتفاقية تاريخية ، مقال منشور علي صحيفة ساس بوست <https://www.sasapost.com> تاريخ زيارة الموقع 2020/12/02. على الساعة 13:45.

الفقرة الثانية: المراحل الأولى للمفاوضات الدولية حول البرنامج النووي الإيراني

في عام 1979 م قامت الثورة الإسلامية في إيران، والتي أطاحت بحكم الشاه، فقطعت أواصر العلاقات بين إيران والدول الغربية، مما أدى لتوقف الشركات الغربية عن العمل في المشاريع النووية، وفيما يتعلق بإمدادات اليورانيوم عالي التخصيب؛ مما تسبب في توقف مركز أبحاث طهران النووية¹¹.

أمر روح الله الموسوي الخميني بحل أبحاث السلاح النووي السرية حيث، إن امتلاك السلاح النووي كان يعتبر من المحظورات طبقاً للفقهاء والأخلاق الإسلامية، في وقت لاحق وتحديداً عام 1981 م، عاد الخميني وسمح بإجراء بحوث على نطاق صغير في الطاقة النووية عام 1983 م، كان هناك تعاون بين إيران وبين الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمساعدة إيران في الجوانب الكيميائية، وجوانب تصميم المحطات التجريبية لتحويل اليورانيوم خصوصاً فيما يتعلق بموقع أصفهان للتكنولوجيا النووية، لكن الولايات المتحدة تدخلت للحيلولة دون المساعدة الدولية لإيران¹².

مع اندلاع الحرب الإيرانية العراقية سمح الخميني بإعادة تشغيل البرنامج النووي الإيراني، خصوصاً بعد أن تضرر اثنان من المفاعلات النووية في محطة " بوشهر " نتيجة الحرب، في بداية التسعينات أنشأت روسيا منظمة بحثية مشتركة مع إيران تحت مسمى " بريس بوليس "، والتي قامت بتزويد إيران بخبراء في الطاقة النووية الروسية¹³.

في عام 1992 م، انتشرت مزاعم في وسائل الإعلام العالمية عن وجود أنشطة نووية إيرانية غير معلنة، قامت إيران بدعوة مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية لزيارة كافة المنشآت النووية الإيرانية، التي طلب المفتشون رؤيتها ليخرج قائد فريق التفتيش بتصريح يفيد بأن كافة الأنشطة النووية الإيرانية هي أنشطة سلمية.

في عام 2002 م، أعلن علي رضا زاده المتحدث باسم الجماعة الإيرانية المنشقة عن وجود موقعين نوويين قيد الإنشاء في كل من ناتنز وأراك، فسارعت الوكالة الدولية لطلب زيارة هذين الموقعين الآن إيران رفضت زيارة المفتشين، في أكتوبر 2003 م، صدر إعلان طهران؛ بين الاتحاد الأوروبي وطهران، والذي نص

¹¹ البرنامج النووي الإيراني ، مقال منشور في موسوعة الجزيرة ، تاريخ دخول الموقع 2-12-2020 <http://www.aljazeera.net> تاريخ زيارة الموقع 2025/4/13. على الساعة 11:22.

¹² Ahmed Hocine, perception de sécurité et stratégies nationales au moyen, orient : le retour de la puissance iranienne un nouvel Irak ? Edition i f r i juin 1993, p 50.

¹³ عزت عبدالواحد سيد، البرنامج النووي الإيراني بين الصعود وتهديد الأمن الخليجي؛ سيناريوهات مفتوحة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 2014، ص 26.

على موافقة إيران على التعاون مع الوكالة الدولية وتعليق أنشطة التخصيب بشكل طوعي مبني على الثقة مقابل الاعتراف الأوروبي بحقوق إيران النووية¹⁴.

في يونيو 2004 م، تم البدء في بناء المفاعل النووي (آي آر 40)، الذي يعمل بالماء الثقيل وبقدرة 40 ميغاوات بدعم من الفريق الأوروبي الثلاثي فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة¹⁵. في نوفمبر 2004 م، بدأت إيران تنفيذ شروط ما يعرف باتفاق باريس الخاص بالبروتوكول الطوعي الإضافي، والمتعلق بوقف عمليات تخصيب اليورانيوم بضغط من الفريق الثلاثي الأوروبي¹⁶.

في يونيو 2005 م، تم انتخاب أحمد نجاد رئيساً جديداً للبلاد ليقوم في شهر أغسطس بفرض الأختام عن معدات التخصيب في أصفهان، وهو ما اعتبرته المملكة المتحدة خرقاً لاتفاقية باريس.

هنا قدم الثلاثي الأوروبي عرضاً لإيران مقابل وقف دائم لتخصيب اليورانيوم، يتمثل في عدة فوائد في المجالات السياسية والتجارية والنووية منها ضمان إمدادات طويلة الأجل للمواد النووية، وضمان عدم الاعتداء من قبل الاتحاد الأوروبي لكن إيران رفضت العرض¹⁷.

في فبراير 2006 م، بدأ فصل جديد من قصة الملف النووي الإيراني، بعدما صوت أعضاء الوكالة الدولية على إحالة الملف الإيراني إلى مجلس الأمن، برعاية من قبل الثلاثي الأوروبي والولايات المتحدة. ردت إيران على هذا الإجراء بتعليق العمل بالبروتوكول الإضافي وجميع أشكال التعاون الطوعي.

في ذلك الوقت رفضت إيران التخلي عن حقها في تخصيب اليورانيوم، كما رفضت الولايات المتحدة في المقابل وجود أي عملية لتخصيب اليورانيوم على الأراضي الإيرانية.

في أبريل 2006 م، أعلن الرئيس الإيراني نجاد عن نجاح إيران في تخصيب اليورانيوم بنسبة 3,5% باستخدام أكثر من 100 جهاز طرد مركزي. هذا الأمر أغضب الولايات المتحدة التي طالبت بخطوات قوية مضادة لإيران.

و صدرت خلال هذه الفترة 7 قرارات لمجلس الأمن تخص إيران وبرنامجها النووي :

¹⁴ Jalil roshand, irano nuclear technologies and inter national Security, the iranian journal of inter national affair vol v III.no. spring 1996. P, 68.

¹⁵ بشير عبدالفتاح، المسألة النووية الإيرانية؛ تسوية أم هدنة، مجلة السياسة الدولية، العدد 109، يناير 2005، ص 177.

¹⁶ علاء الدين السيد، البرنامج النووي الإيراني بداته الولايات المتحدة وانتهى باتفاقية تاريخية،

<https://www.sasapost.com/2017/11/12/2024/11/12> تاريخ زيارة الموقع 2024/11/12. على الساعة 13:33.

¹⁷ ألون بانمير، "مخاطر إيران النووية وتداعيتها على السعودية وإسرائيل"، CNN العربي، 16 مارس 2014.

1- القرار رقم 1696 لعام 2006 م طالب إيران بتعليق تخصيب اليورانيوم طبقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

2- القرار رقم 1737 لعام 2006 م فرض عقوبات على إيران لرفضها وقف أعمال تخصيب اليورانيوم، وطالب بقطع التعاون النووي معها.

3- القرار رقم 1747 لعام 2007 م وسع من قائمة العقوبات المفروضة على إيران.

4- القرار رقم 1803 لعام 2008 م قام بتمديد العقوبات على أشخاص وكيانات إضافية، بالإضافة لفرض قيود على سفر الأشخاص وتقييد الصادرات المتعلقة بالأنشطة النووية.

5- القرار رقم 1835 لعام 2008 م قام بالتأكيد على العقوبات والقرارات السابقة، لكنه لم يندرج تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

6- القرار رقم 1929 لعام 2010 م فرض حظر سلاح شامل على إيران ، ومنع إيران من أي أنشطة تتعلق بالأسلحة الباليستية، وتمديد تجميد الأصول الخاصة بالحرس الثوري الإيراني وخطوط شحن جمهورية إيران الإسلامية.

7- القرار رقم 1984 لعام 2011 م قام بتمديد العقوبات السابقة لمدة 12 شهراً أخرى¹⁸.

في عام 2013 م، تمكن حسن روحاني من الفوز في انتخابات الرئاسة الإيرانية وهو ما اعتبرته الولايات المتحدة الأمريكية تطوراً إيجابياً، ليبدأ فصل جديد في الملف النووي الإيراني باتجاه الحل الدبلوماسي. و صدرت في دول أوروبية عديدة بيانات إيجابية أعربت عن رغبتها في استئناف المفاوضات مع إيران وبشكل مباشر بعد التوقف لفترة طويلة، روحاني أيضاً أعرب عن نيته التوصل مع العالم بشكل إيجابي¹⁹.

المطلب الثاني: اتفاق جنيف النووي بين إيران والدول 1+5

خلال هذا المطلب سوف نتطرق الى الية تحقق الوكالة الدولية للطاقة النووية من سلمية البرنامج النووي الايراني(الفقرة الأولى)، ثم الى العقوبات الدولية على البرنامج النووي الايراني(الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: الية تحقق الوكالة الدولية للطاقة النووية من سلمية البرنامج النووي الايراني.

¹⁸ انظر نادي علي العجمي ، مرجع سابق، ص551-504.

¹⁹ الاتفاق النووي الإيراني: المضامين والنتائج والاعتراف المتبادل بالفشل، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، جريدة العربي الجديد، 14 يوليو 2015.

توصلت إيران والقوى الكبرى (1+5) إلى اتفاق تاريخي بشأن البرنامج النووي الإيراني، وفيما يلي أبرز النقاط التي تضمنها الاتفاق الذي تم التوصل إليه عقب أربعة أيام من التفاوض في جنيف.

- تخصيص اليورانيوم التزمت إيران بوقف تخصيب اليورانيوم فيما يتجاوز نسبة 5%، وتفكيك التوصيلات الفنية المطلوبة للتخصيب بما يتجاوز هذه النسبة.

كما التزمت بتحديد مخزونها من اليورانيوم المخصب بنسبة تقترب من 20%، وتخفيف مخزونها الكامل من اليورانيوم المخصب بنسبة تقترب من 20%، لما دون 5% أو تحويله إلى صورة لا تناسب أي عمليات تخصيب أخرى وذلك قبل نهاية المرحلة الأولى²⁰.

كما التزمت إيران بوقف أي تقدم في قدرات التخصيب من خلال عدم تركيب أي أجهزة طرد مركزي إضافية من أي نوع، وعدم تركيب أو استخدام أي من أجهزة الجيل التالي للطرد المركزي لتخصيب اليورانيوم، وتعطيل نحو نصف أجهزة الطرد المركزي، التي تم تركيبها في "ناتنز" وثلاثة أرباع أجهزة الطرد في "فوردو" حتى لا يمكن استخدامها في تخصيب اليورانيوم.

التزمت إيران بعدم تحقيق أي تقدم في الأنشطة بمفاعل أراك ووقف التقدم في مسار استخلاص البلوتونيوم والتزمت بما يلي:

- عدم تشغيل مفاعل أراك.
- عدم تزويد مفاعل أراك بالوقود.
- وقف إنتاج الوقود لمفاعل أراك.
- عدم إجراء أي اختبارات أخرى للوقود بمفاعل أراك.
- عدم تركيب أي مكونات إضافية لمفاعل أراك.
- عدم نقل أي وقود أو مياه ثقيلة لموقع المفاعل.
- عدم إنشاء أي منشأة قادرة على إعادة المعالجة وبدون إعادة المعالجة²¹.

والتزمت إيران أيضا بما يلي :

إتاحة المجال بصفة يومية لمفتشي وكالة الطاقة الذرية لدخول "ناتنز" و"فوردو"، وسيسمح ذلك للمفتشين بمراجعة ما صورته الكاميرات لضمان المراقبة الشاملة، وسيوفر هذا شفافية أكبر لما يتعلق بالتخصيب في هذين الموقعين، ويقلل زمن رصد أي تجاوز في الالتزام بالاتفاق، وإتاحة الفرصة لوكالة الطاقة

²⁰ أحمد المنصوري، "الخليج وتداعيات الاتفاق الإيراني الغربي"، جريدة الخليج 27 نونبر 2010.

²¹ انظر نادر علي عجمي، مرجع سابق، ص 560.

الذرية، الاطلاع على منشآت تجميع أجهزة الطرد المركزي، وإتاحة المجال ايضاً لدخول منشآت إنتاج وتخزين مكونات أجهزة الطرد المركزي.

ستكون الوكالة الدولية للطاقة الذرية مطالبة بأداء الكثير من خطوات التحقق بما يتفق مع دور التفتيش المستمر الذي تضطلع به الوكالة، بالإضافة إلى ذلك التزمت إيران والقوى 1+5 بتكوين لجنة مشتركة للعمل مع وكالة الطاقة، لمراقبة التنفيذ ومعالجة أي مشاكل قد تطرأ وستعمل اللجنة المشتركة أيضاً مع الوكالة الدولية، لتسهيل تسوية المخاوف السابقة والحالية فيما يتعلق ببرنامج إيران النووي، بما في ذلك البعد العسكري المحتمل للبرنامج النووي الإيراني وأنشطة إيران في "بارشين"²².

الفقرة الثانية: العقوبات الدولية على البرنامج النووي الإيراني

مقابل تلك الخطوات ستقدم القوى 1+5 تخفيفاً محدوداً ومؤقتاً وموجهاً، يمكن الرجوع عنه في الوقت الذي تحافظ فيه على الجانب الأكبر من العقوبات، بما في ذلك هيكل عقوبات قطاعات النفط والمال والبنوك وإذا أخفقت إيران في الوفاء بالتزاماتها، ستراجع عن هذا التخفيف وبصفة خاصة التزمت القوى 1+5 بما يلي:

- عدم فرض أي عقوبات جديدة فيما يتعلق بالبرنامج النووي لمدة ستة أشهر، إذا راعت إيران التزاماتها بموجب هذا الاتفاق فيما تسمح به نظمها السياسية.
- وقف عقوبات معينة على الذهب والمعادن النفيسة وقطاع السيارات الإيراني، وصادرات إيران البتر وكيميائية بما يتيح لإيران إيرادات تقترب من 1.5 مليار دولار.
- الترخيص بإصلاحات فيما يتعلق بالسلامة، وعمليات تفتيش داخل إيران لبعض شركات الطيران الإيرانية.
- السماح ببقاء مشتريات النفط الإيراني عند مستوياتها الحالية المنخفضة بشدة لمستويات تقل بنسبة 60% عن ما كانت عليه قبل عامين، وسيتم السماح بنقل 4.2 مليارات دولار من حصيلة هذه المبيعات على دفعات إذا أوفت إيران بالتزاماتها²³.
- السماح بنقل 400 مليون دولار من مساعدات التعليم الحكومية من الأموال الإيرانية المقيدة، مباشرة إلى مؤسسات تعليمية معترف بها في دول ثالثة لتغطية المصروفات التعليمية للطلبة الإيرانيين²⁴.

²² علاء الدين السيد، البرنامج النووي الإيراني بداته الولايات المتحدة وانتهى باتفاقية تاريخية مرجع سابق. ص 56-58.

²³ Blumberg, Iran moves closer to restoring oil escprison on nuclear accord.2015, p, 64.

²⁴ Nict Cunningham. Oil price . To Fal or fly depending on iranhan nuclear talks , oil price . com . 30 march 2015. P, 45.

• تسهيل الصفقات الإنسانية المسموح بها حالياً بمقتضى القانون الأمريكي، وقد ألقى الكونغرس الأمريكي الصفقات الإنسانية صراحة من العقوبات، ولذلك فإن هذا البند لن يتيح لإيران أي مصدر لأرصدة جديدة، والصفقات الإنسانية هي المرتبطة بمشتريات إيران من الغذاء، والسلع الأولية الزراعية والأدوية، والأجهزة الطبية، وسيتم أيضاً تسهيل الصفقات للمصروفات الطبية في الخارج بما يحقق الفائدة للشعب الإيراني.²⁵

خلال المرحلة الأولى التي تستمر ستة أشهر ستفاوض القوى 1+5 على الأسس العامة لحل شامل، وحتى الآن يشكل الإطار العام للحل الشامل تصوراً لخطوات ملموسة تمنح المجتمع الدولي الثقة، في أن أنشطة إيران النووية سلمية خالصة.²⁶

خاتمة :

شكل السلاح النووي جوهر الخطر الذي يهدد الأمن الدولي، من خلال سعي كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة، لتحقيق المزيد من التفوق و القدرة النووية كما ونوعاً، بالإضافة إلى محاولات تطوير، وتصنيع الأسلحة الهيدروجينية، وجملة من السياسات الأخرى كالأحلاف والتكتلات وحروب الوكالة، والرد المرن والشامل.

هذا وقد شكلت الأزمة الكوبية ومشكلة برلين مطلع الستينات الخطر الأكبر على الأمن العالمي، لاعتقاد البعض بإمكانية قيام حرب نووية بين القطبين، والتي قد تفضي إلى نهاية العالم، إلا أن هذه المخاوف تبددت بداية من العام 1969، مع انتهاء الأزمة الكوبية التي بدأت معها ملامح مرحلة الانفراج بين القطبين، وانتقلت فيها الدراسات الأمنية، إلى تطور جديد بعد موافقة كلا الجانبين تخفيض قدرتهما النووية، وكذلك الحد من تطوير الأسلحة والصواريخ الباليستية.

إلا أن اتخذت مشكلة الانتشار النووي مظاهر جديدة أشد خطورة، وقل تحديداً في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، بحيث أصبحت المشكلات الدولية المثارة أو التي يمكن أن تثار، في أي وقت بفعل تطورات مهمة مثل انهيار نظام الأحادية القطبية، وظهور دول نووية جديدة، حيث تصد النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية.

لكن أهم التطورات التي أدت إلى تصاعد أهمية مشكلة الانتشار النووي، في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، قد ارتبطت بانتشار قدرات نووية غير قابلة للسيطرة، عليها وانتشرت القدرة على إنتاج الأسلحة

²⁵ Seancockerham, Iran nuclear deal night oil prices eventually, mashington bureau. 3 april 2015. P,55

²⁶ علاء الدين السيد، البرنامج النووي الإيراني بداته الولايات المتحدة وانتهى باتفاقية تاريخية، مرجع سابق، ص 24.

النووية، حيث توجد أكثر من 20 دولة امتلكت أو تسعى لامتلاك السلاح النووي، واتساع عملية السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية في العالم.

وأن امتلاك السلاح يغري باستخدامه لاسيما اذا وقع في أيدي الارهابيين، أوفي أيادي قد لا تحسن استخدامه، وبالتالي يصبح يهدد الامن العالمي ويبعث الذعر، والارتباك في المجتمع الدولي، بدلا من أن يكون عاملا مساعدا على تحقيق هذا الامن، وخلق الاستقرار والحد من سباق التسلح التقليدي، وتنتشر اليوم الاسلحة النووية غير الحكومية، حيث ظهرت ظاهرة سرقة معدات نووية، وقدرة الافراد على صنع الاسلحة النووية، اذا امتلكوا بضعة كيلو غرامات من البلوتونيوم أو اليورانيوم.

وقد يتم استخدام السلاح النووي من قبل الجماعات الارهابية، من اجل الربح والابتزاز. لذا من الضروري جدا اليوم اعادة دراسة هذا الموضوع بجدية كبيرة في اطار الامم المتحدة، أو أي صيغة دولية أخرى لمحاصرة الاسلحة النووية وإتلافها قبل أن تنهي البشرية.

لائحة المراجع :

مراجع باللغة العربية:

- حسن نافعة، الامم المتحدة في نصف قرن دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945، عالم معرفة 1995.
- فوزي حماد (منع الانتشار النووي .. الجذور والمعاهدة) مجلة السياسة الدولية، العدد 120 أبريل 1995.
- علي صيخ، الصراع الدولي في نصف قرن (1945-1995) دار المنهل اللبناني، ط2، 2006 .
- صداح الحباشة، الموقف الأمريكي تجاه البرنامج النووي الكوري الشمالي للحقبة 1985-2009، المنار المجلد 18، العدد 1 2012.
- علي حسن باكير، النزاع الأمريكي- الكوري حول الملف النووي، مجلة السياسة النووية الدولية، العدد 162، اكتوبر 2005.
- احمد السيد، البرنامج النووي الكوري ونظام منع الانتشار مجلة السياسة الدولية، العدد 180 أبريل 2010.
- محمد سعيد عبد الظاهر الخيار النووي الإسرائيلي، والإمكانية والاستخدام، المضمون الاستراتيجي لتملك إسرائيل الخيار النووي، مركز دراسات الوحدة العربية ومركز دراسات المستقبل 2001.
- التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي، الكتاب السنوي 2008، مركز دراسات الوحدة العربية، ومعهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، والمعهد السويدي بالإسكندرية.
- عصام مخول، التجربة النووية الكورية الشمالية، بين نظرية الأمن الأمريكية وأمن النظرية الأمريكية موقع الحوار المتمدن.
- علاء الدين السيد، البرنامج النووي الإيراني بداته الولايات المتحدة وانتهى باتفاقية تاريخية، مقال منشور علي صحيفة ساس بوست، <https://www.sasapost.com>
- ابو خزام ابراهيم، " الحروب وتوازن القوى: دراسة شاملة لنظرية توازن القوى وعلاقتها الجدلية بالحرب والسلام"، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 1999.
- الراوي رياض، " البرنامج النووي الإيراني وأثره على منطقة الشرق الأوسط"، مصر للنشر والتوزيع، القاهرة 2009.
- أنور فرج، " نظرية الواقعية في العلاقات الدولية: دراسة مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة، مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية 2008.

- النعيمي، عبدالرحمن محمد، الصراع على الخليج العربي، طبعة 2، دار الكنوز الأدبية، بيروت 1994.
- تشوبين شاهرام، طموحات ايران النووية، ترجمة بسام شيحا، الدار العربية للعلوم، بيروت 2006.
- حسنين رائد حسين عبدالهادي، البرنامج النووي الإيراني وانعكاساته على الأمن القومي الإسرائيلي، رسالة ماستر، جامعة الأزهر، كلية الآداب والعلوم الانسانية، قسم العلوم السياسية، غزة 2011.
- رسل رتشارد، البرنامج النووي الإيراني: الانعكاسات الأمنية على دولة الامارات العربية المتحدة ومنطقة الخليج العربي، ترجمة مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي 2008.
- زهرة عطا محمد، البرنامج النووي الإيراني، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت 2015.
- عباس عامر، البرنامج النووي الإيراني في ضوء القانون الدولي، منشورات زين الحقوقية، بيروت 2012.

مراجع باللغة الاجنبية:

- Ahmed Hocine, perception de sécurité et stratégies nationales au moyen orient : le routeur de de la puissances iranienne un nouvel Irak édition i f r juin.
- Jalil roshand, irano nuclear technologies and inter national Security, the iranian journal of inter national affair vol v III.no. spring 1996.
- Seancockerham, Iran nuchear deal night oil prices eventually, mashington bureau. 3 april 2015.
- Nict Cunningham. Oil price . To Fal or fly depending on iranhan nuclear talks , oil price . com . 30 march 2015.
- Blumberg, Iran moves closer to restoring oil escprison on nuclear accord.2015.